

الدر المختار

به المتأخرون الأعلام أي في المربع بأربعين وفي المدور بستة وثلاثين وفي المثلث من كل جانب خمسة عشر وربعا وخمسا بذراع الكرباس ولو له طول لا عرض لكنه يبلغ عشرة في عشر جاز تيسيرا ولو أعلاه عشرة